

واحد كقولك هذا حلوا من اذا جعلنا حزين فان قلت قد وقع
عطف بعض الصفات على بعض قلت على خلاف الاصل والكثر ما يقع ذلك
للجمع بين صفتين او اثنين على ما يراها كقولك نوح هو الاول والاخر والظاهر
والباطن ان جعلنا صفتين فرجع وهم من سبب كون هذه صفات
للذات واحدة لانه اذا قصد في العرف نقل حواله الشخص الواحد
يقال هو قائم فاما عند وجان العطف في قوله نوح نبيا و اباك ادون
ما قبله لان العرف في البكارة صفة متضادة للمصروف لا يجتمعان في محل
واحد بخلاف الصفات قبله وكن قوله نوح الامر بالمعروف
الناهي عن المنكر فانه لما كان الامر بالمعروف ملاذ ما الذي هو المنكر
وعكسه عطف عليه ليكون صفتين متقابلين بخلاف ما قبله فانه لا يتم
ان امرين فيهما صفة واحدة واما قوله واما الله في كل صفة ليس
له اصل طاهر وان وقع كلام كثير من الائمة واستندوا فيه الى ان السبع
نابا في العرف عند العرف واما عاقر الدب وقابل الشرب شديد الغفلة
ذي الطير فلان عاقر الدب وقابل الشرب صفات الاعفان عطف
احدهما على الاخر شرف ايضا على محي والمنقضي لاختلاف هذه
الصفات تعريفيا وتكثيرا للكلام فيسبح طوبى ليس هذا محله فان عاقر
وقابل قد يقين انها وصف واحد لثنا بهما فبين عطف احدهما اتمها
متساويان وشرب العاقر ذي الطير كالمضاد بين بالنسبة الخيرية
عن وجعل وقال الزحري في قوله تعالى ان المسلمين والمسلمات الواحزها
العطف الا في قوله تعالى نبيا و اباك اذ في اتمها جنسان مختلفان
اشتركا في حكم لم يكن بدون توسط العاطف بينهما واما العطف الثاني
فمن عطف الصفة على الصفة بخلاف الجمع فكان منتهاه ان الجاسم الجوارح
لهذه الطاعات اعدادهم معرفة انما قال الزحري ان الصفات
المتعاطفة ان علم ان موهبتها واحدا الامر كل وجه كقولك نوح عاقر الدب
وقابل الشرب فان الموصوف امة تقا واما ما بالترج كقولك نوح نبيا و اباك

فان

فان الموصوف الامر بالمعروف ونحوه تعالى الامر بالمعروف والنهي عن
المنكر فان الموصوف النوع الجامع للصفات المتقدمة وان لم يعلم ان صفة
واحدة من جهة وضع اللفظ فان ذلك دليل على انه من عطف الصفات
اشبع هذه الامة الكريمة فان هذه الاعداد لمن جمع الطاعات العشر الى
بواحدة منها اذا الاسلام والايمان كل منهما شرط في الاخر وكلاهما شرط في
حصول الاخر على البرية ومن كان على سواها امره لكن ليس هذا الامر
العظيم الذي اعداد الله تعالى في هذه الامة الكريمة وفرض به اعداد المعرف
واعداد المعرفه ذاب على المعرفه فخص من هذه الامة جعل الزحري
ذلك من عطف الصفات والموصوف واحدا على لم يكن كذلك واحتمل تقدير
بوصف مع كل صفة وعلمه عمل على التقدير بان ظاهرا العطف بالثبات
ولا يقال الاصل عدم التقدير لان هذا الظاهر مفيد على رعايته ذلك الاصل
وشانه قوله تعالى انما الصدقات للفقير والمساكين ولو كان عطف
الصفات لم يثنى الصدقة الا من جمع الصفات الثمان وتلك اذا عطف
على الفقير والفقير والنجاة استحقه من فيه احدي هذه الصفات
واحد نوح اعلم الرابع شبه كمال الانقطاع بان يكون للعرف الاول حكم في بعد
اعطاه للمثاني نحو زيد بحيث ان تصد صالح اذا اريد الاجتناب صالح
مطلقا فان عطف صالح على بحيث يوجب انه صالح لمن تصد لان الشرط في
احصا للمثاني شرط في الاخر بخلاف الشرط في واحد جزئية المشددا
ونارة يكون عطفه على المشرقة قبله يوجب عطفه عليه نحو كان زيدا راعيا
قائما لا قلت وقائما لا وهم انه معطوف على مجرد المعرفه لانه شبه كالانصاف
كقولك زيد غصبان ناقص لخصا كان سائلا سار لم غصبه وهذا تقدير
مصرفي لا صناعي ولو كان صناعيا لكان في عطف الجمل السار من ان يكون
بينهما شبه التوسط بين كان الانقطاع وكان الانصاف كقولك زيد عطايا
على ان يكون احب مني فانك ان اردت جعل الثاني صفة معين الواصل كاستن
الاشارة بل امر ذلك في العزوات يكون ايضا بالاتحاد فتارة يوجب باعينا